بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٩١- كتاب الأحكام

١- قَوْلُ اللَّهِ(١) تَعَالَىٰ : ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾(٢)

• [٧١٣٦] حدثنا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَىٰ أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»** .

• [٧١٣٧] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ، وَهْوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهْوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهْيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَىٰ مَالِ سَيِّدِهِ وَهْوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»** .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بابُ قَوْلِ اللَّهِ» .

(٢) [النساء : ٥٩] .

* [٧١٣٦] [التحفة : خ م ١٥٣١٩]

* [٧١٣٧] [التحفة : خ د ٧٢٣١]

٢- بَابُ الْأُمَرَاءُ[١] مِنْ قُرَيْشٍ

• [٧١٣٨] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهْوَ[٢] عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ، فَقَامَ فَأَثْنَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ[٣] أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْثَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُولَئِكَ جُهَّالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ[٤] اللَّهُ[٥] عَلَىٰ وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ»**.

تَابَعَهُ نُعَيْمٌ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

• [٧١٣٩] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ»**.

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «الأَمْرُ أَمْرُ قُرَيشٍ».

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «وَهُمْ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «يتحَدَّثُونَ».

(٤) كبه: ألقاه. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ٣٣٣).

(٥) بعده لأبي ذر وعليه صح: «فِي النَّارِ علىٰ وَجْهِهِ».

* [٧١٣٨] [التحفة: خ س ١١٤٣٨]

* [٧١٣٩] [التحفة: خ م ٧٤٢٠]

٣- بَابُ أَجْرِ مَنْ قَضَىٰ بِالْحِكْمَةِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ (١)

• [٧١٤٠] حدثنا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ (٢) آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»** .

٤- بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً (٣)

• [٧١٤١] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (٤) ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتُعْمِلَ (٥) عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»** .

• [٧١٤٢] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنِ الْجَعْدِ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ (٦)**

---

(١) [المائدة : ٤٧] .

(٢) «رَجُلٌ» : هو بالرفع في النسخ التي بأيدينا تبعًا لليونينية ، وكذا ضبطها القسطلاني وقال في «الفتح» : «رجلٍ» : بالجر ويجوز الرفع والنصب . اهـ .

* [٧١٤٠] [التحفة : خ م س ق ٩٥٣٧]

(٣) «مَعْصِيَةً» : هي بالنصب في جميع الأصول .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «يَحْيَىٰ بنُ سَعِيدٍ» .

(٥) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «وإِنِ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا» .

* [٧١٤١] [التحفة : خ م ١٦٩٩]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «يَكْرَهُهُ» .

فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» .

• [٧١٤٣] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ[١] : «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ[٢] ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» .

• [٧١٤٤] حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا : بَلَىٰ ، قَالَ : عَزَمْتُ[٣] عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا ، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا ، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا[٤] ، فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ فَقَامَ[٥] يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ ، أَفَنَدْخُلُهَا؟! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ ، فَذُكِرَ[٦] لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» .

---

* [٧١٤٢] [التحفة : خ م ٦٣١٩]

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «أَوْ كَرِهَ» ، وبعده صح .

* [٧١٤٣] [التحفة : خ م د ٨١٥٠]

(٣) للكشميهني : «قَدْ عَزَمْتُ» .

(٤) للكشميهني : «فَأَوْقَدُوا نَارًا» .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «فقَامُوا» .

(٦) «فَذُكِرَ» : ضُبط في الفرع بالبناء للمجهول ، وليس مضبوطًا في اليونينية . كذا في هامش الأصل .

* [٧١٤٤] [التحفة : خ م د س ١٠١٦٨]

٥- بَابٌ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ[١]

• [٧١٤٥] حدثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ[٢] النَّبِيُّ ﷺ : «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ[٣]، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا[٤] عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ[٥] إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفِّرْ يَمِينَكَ[٦]، وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

٦- بَابٌ مَنْ سَأَلَ[٧] الْإِمَارَةَ وُكِلَ[٧] إِلَيْهَا

• [٧١٤٦] حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ[٨] الْإِمَارَةَ، فَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ».

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا» .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قالَ لِيَ النبيُّ» .
(٣) «ابنَ سَمُرَة» : كذا في اليونينية من غير رقم عليه ولا تصحيح .
(٤) على حاشية البقاعي : «أوتيتها» ، ونسبه لنسخة .
(٥) على أوله صح .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ يَمِينِكَ» .
* [٧١٤٥] [التحفة : خ م د ت س ٩٦٩٥]
(٧) عليه صح .
(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «لَا تَتَمَنَّيَنَّ» .
* [٧١٤٦] [التحفة : خ م د ت س ٩٦٩٥]

٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

• [٧١٤٧] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ[1] الْمُرْضِعَةُ ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ»** .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ[2] ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ .

• [٧١٤٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : أَمِّرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : **«إِنَّا لَا نُوَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ»** .

٨- بَابُ مَنِ اسْتُرْعِيَ[3] رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ

• [٧١٤٩] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : **«مَا مِنْ عَبْدٍ**

---

(١) على حاشية البقاعي : «فنعمت» ونسبه لنسخة .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ جَعْفَرٍ» .

* [٧١٤٧] [التحفة : خ س ١٣٠١٧-خت س ١٤٢٦٦]

* [٧١٤٨] [التحفة : خ م ٩٠٥٤]

(٣) عليه صح في موضعه .

اسْتَرْعَاهُ[١] اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ[٢]، إِلَّا[٣] لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

• [٧١٥٠] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ - قَالَ زَائِدَةُ: ذَكَرَهُ - عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ[٤]: أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُودُهُ، فَدَخَلَ[٥] عُبَيْدُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

٩- بَابُ مَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ

• [٧١٥١] حدثنا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ طَرِيفٍ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ، فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ سَمَّعَ، سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: «وَمَنْ يُشَاقِقْ[٦] يَشْقُقِ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالُوا: أَوْصِنَا، فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْتِنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا يَأْكُلَ إِلَّا

---

(١) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي: «يَسْتَرْعِيهِ».

(٢) لأبي ذر عن المستملي: «بالنَّصِيحَةِ». وقوله: «بنَصِيحَةٍ». كذا في اليونينية، والذي في «فتح الباري»: «بِنُصْحِهِ» بضم النون وهاء الضمير وقال: «كذا للأكثر». اهـ.

(٣) سقط عند أبي ذر، والأصيلي.

* [٧١٤٩] [التحفة: خ م ١١٤٦٦]

(٤) عليه صح.

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَدَخَلَ عَلَيْنا».

* [٧١٥٠] [التحفة: خ م ١١٤٦٦]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني: «وَمَنْ يُشَاقّ يَشْقُقِ اللَّهُ علَيْهِ». كذا في النسخ التي بأيدينا وشرح القسطلاني. وفي «الفتح» أنّ رواية الكشميهني: «ومَنْ شَاقَّ شَقَّ». بلفظ الماضي في الفعلين، فحُرّر. اهـ. وعلى حاشية البقاعي أنّ رواية الكشميهني: «ومَنْ يشَاقَّ يشقَّ».

طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا يُحَالَ[١] بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلْءِ[٢] كَفِّهِ[٣] مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ فَلْيَفْعَلْ .

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : مَنْ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ جُنْدَبٌ؟ قَالَ : نَعَمْ جُنْدَبٌ[٤] .

١٠- بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا فِي الطَّرِيقِ

وَقَضَىٰ يَحْيَىٰ بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ ، وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَىٰ بَابِ دَارِهِ .

• [٧١٥٢] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَلَقِيَنَا رَجُلٌ عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ[٥] ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ[٦] ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَعْدَدْتُ[٧] لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ ، وَلَا صَلَاةٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ ، وَلَكِنِّي[٨] أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ : «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» .

---

(١) للأصيلي ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «يَحُولَ» .

(٢) عليه صح . وللكشميهني : «مِلْءُ كَفِّهِ» .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «كَفٌّ» .

(٤) قوله : «قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ . . . إلى : جُنْدَبٌ» . عليه صح . وليس عند أبي ذر .

* [٧١٥١] [التحفة : خ ٣٢٥٩]

(٥) سدة المسجد : الظلال التي حوله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سدد) .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «قَدِ اسْتَكَانَ» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «ما عَدَدْتُ» .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ولكِنْ» .

* [٧١٥٢] [التحفة : خ م ٨٤٤]

١١- بَابُ مَا ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَّابٌ

• [٧١٥٣] حدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا[(١)] عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[(٢)] يَقُولُ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ: تَعْرِفِينَ فُلَانَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهْيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ خِلْوٌ مِنْ مُصِيبَتِي، قَالَ: فَجَاوَزَهَا وَمَضَىٰ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ: مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ، قَالَ: إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَىٰ بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ[(٣)]».

١٢- بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَىٰ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ

• [٧١٥٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الذُّهْلِيُّ[(٤)]، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ[(٥)] مُحَمَّدٌ[(٦)]، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ[(٧)]، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الْأَمِيرِ.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح، وللأصيلي: «إسحاقُ بنُ مَنْصُورٍ حدّثنا».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مالِكٍ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «أَوَّلِ الصَّدْمَةِ».

* [٧١٥٣] [التحفة: خ م د ت س ٤٣٩]

(٤) عليه صح. وليس عند أبي ذر، ونسبه على حاشية البقاعي لنسخة.

(٥) لأبي ذر، وعليه صح: «مُحَمَّدٌ الأَنْصَارِيُّ».

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «ابنُ عَبْدِ اللَّهِ قال: حدّثني».

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ قال: إنَّ قَيْسَ».

* [٧١٥٤] [التحفة: خ ت ٥٠١]

• [٧١٥٥] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (١)، عَنْ قُرَّةَ (٢)، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، وَأَتْبَعَهُ بِمُعَاذٍ.

• [٧١٥٦] حدثنى (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، فَأَتَىٰ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ (٤) وَهْوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ، فَقَالَ: مَا لِهَذَا؟ قَالَ: أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ (٣) حَتَّىٰ أَقْتُلَهُ، قَضَاءُ (٥) اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

١٣- بَابٌ هَلْ يَقْضِي الْحَاكِمُ (٦)، أَوْ يُفْتِي وَهْوَ غَضْبَانُ؟

• [٧١٥٧] حدثنا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ، وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ؛ بِأَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهْوَ غَضْبَانُ»**.

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «يَحْيَىٰ هُوَ القَطَّانُ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «عنْ قُرَّةَ بنِ خالِدٍ».

* [٧١٥٥] [التحفة: خ م د س ٩٠٨٣]

(٣) عليه صح.

(٤) قوله: «معاذُ بنُ جَبَلٍ» عليه صح صح.

(٥) كذا ثبت بالضبطين معًا.

* [٧١٥٦] [التحفة: خ م د س ٩٠٨٣]

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «القاضي».

* [٧١٥٧] [التحفة: ع ١١٦٧٦]

• [٧١٥٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ[(١)] اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي وَاللَّهِ ، لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ[(٢)] مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا ، قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ : **« يَا أَيُّهَا[(٣)] النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّىٰ بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ[(٤)] ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ ، وَالضَّعِيفَ ، وَذَا الْحَاجَةِ »** .

• [٧١٥٩] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكَرْمَانِيُّ[(٥)] ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ مُحَمَّدٌ[(٦)] : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهْيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَغَيَّظَ فِيهِ[(٧)] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : **« لِيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّىٰ تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا »** .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «إلى النبيِّ» .

(٢) **الغداة :** الصبح . (انظر : غريب القرآن) لابن قتيبة (١/ ١٧٩) .

(٣) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أيُّهَا» .

(٤) على حاشية البقاعي : «فليتجوز» ونسبه لنسخة .

* [٧١٥٨] [التحفة : خ م س ق ١٠٠٠٤]

(٥) كذا ثبت بالضبطين معًا .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثنا مُحَمَّدٌ هُو الزُّهْرِيُّ» .

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَلَيْهِ» .

* [٧١٥٩] [التحفة : خ د ٦٩٩٦]

١٤- بَابُ[١] مَنْ رَأَىٰ لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ، إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونَ وَالتُّهَمَةَ

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِهِنْدٍ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ»، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرٌ[٢] مَشْهُورٌ[٣].

• [٧١٦٠] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي[٤] عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ[٥] فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ[٦] أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ قَالَتْ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ[٧]، فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ حَرَجٍ أَنْ أُطْعِمَ الَّذِي[٨] لَهُ عِيَالَنَا؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ عَلَيْكِ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ مِنْ[٢] مَعْرُوفٍ».

---

(١) كذا ثبت عند المستملي.

(٢) عليه صح.

(٣) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «أَمْرًا مَشْهُورًا»، وبعده صح.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «قال أَخْبَرَنِي».

(٥) «ابنِ رَبِيعَةَ»: عليه صح. وليس عند أبي ذر.

(٦) **خباء**: أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خبا).

(٧) **مسيك**: شديد الإمساك لماله، وقيل البخيل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مسك).

(٨) لأبي ذر عن المستملي: «مِنَ الَّذِي».

* [٧١٦٠] [التحفة: خ ١٦٤٧٥]

١٥- بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمَخْتُومِ[١]

وَمَا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ ، وَمَا يَضِيقُ عَلَيْهِمْ[٢] ، وَكِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَىٰ عَامِلِهِ[٣] ، وَالْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي .

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ إِلَّا فِي الْحُدُودِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً فَهُوَ جَائِزٌ ؛ لِأَنَّ هَذَا مَالٌ بِزُعْمِهِ ، وَإِنَّمَا صَارَ مَالًا بَعْدَ أَنْ ثَبَتَ[٤] الْقَتْلُ ، فَالْخَطَأُ وَالْعَمْدُ وَاحِدٌ ، وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ عَامِلِهِ فِي الْحُدُودِ[٥] ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي سِنٍّ كُسِرَتْ .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : كِتَابُ الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي جَائِزٌ إِذَا عَرَفَ الْكِتَابَ وَالْخَاتَمَ[٦] ، وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُجِيزُ الْكِتَابَ الْمَخْتُومَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَاضِي ، وَيُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوُهُ .

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الثَّقَفِيُّ : شَهِدْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يَعْلَىٰ قَاضِيَ الْبَصْرَةِ ، وَإِيَاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ ، وَالْحَسَنَ ، وَثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، وَبِلَالَ ابْنَ أَبِي بُرْدَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ ، وَعَامِرَ بْنَ عَبِيدَةَ[٧] ، وَعَبَّادَ بْنَ

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «المَحْكُوم» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «عَلَيْهِ» . وبعده للأصيلي : «عليهم فِيهِ» .

(٣) على حاشية البقاعي : «عامله» ، ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «يَثْبُتَ» .

(٥) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني ، وللأصيلي : «في الجَارُودِ» .

(٦) كذا ثبت بالضبطين ، وعليه صح .

(٧) عليه صح صح . «عَبِيدَةَ» : كذا هو في اليونينية مُصحَّحًا عليه تصحيحين . وفي «الفتح» ما نصه : «وعامربن عبدة» هو بفتح الموحدة ، وقيل بسكونها ، وقيل فيه أيضًا : «عَبِيدَةُ» . اهـ .

مَنْصُورٍ يُجِيزُونَ كُتُبَ الْقُضَاةِ بِغَيْرِ مَحْضَرٍ مِنَ الشُّهُودِ[١] ، فَإِنْ قَالَ الَّذِي جِيءَ عَلَيْهِ بِالْكِتَابِ : إِنَّهُ زُورٌ ، قِيلَ لَهُ : اذْهَبْ فَالْتَمِسِ الْمَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَ عَلَىٰ كِتَابِ الْقَاضِي الْبَيِّنَةَ ابْنُ أَبِي لَيْلَىٰ ، وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحْرِزٍ : جِئْتُ بِكِتَابٍ مِنْ مُوسَىٰ بْنِ أَنَسٍ قَاضِي الْبَصْرَةِ ، وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ الْبَيِّنَةَ أَنَّ لِي عِنْدَ فُلَانٍ كَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ بِالْكُوفَةِ ، وَجِئْتُ[٢] بِهِ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَجَازَهُ ، وَكَرِهَ الْحَسَنُ ، وَأَبُو قِلَابَةَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَىٰ وَصِيَّةٍ حَتَّىٰ يَعْلَمَ مَا فِيهَا ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ فِيهَا جَوْرًا .

وَقَدْ كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ أَهْلِ خَيْبَرَ : **«إِمَّا أَنْ تَدُوا[٣] صَاحِبَكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ تُؤْذِنُوا[٣] بِحَرْبٍ»** .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي شَهَادَةٍ[٤] عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ[٥] : إِنْ عَرَفْتَهَا فَاشْهَدْ ، وَإِلَّا فَلَا تَشْهَدْ .

• [٧١٦١] حدثنى[٦] مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ ، قَالُوا : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، كَأَنِّي

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «من الْمَشْهُودِ» .
(٢) لأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي : «فَجِئْتُ»
(٣) ثبت بالمثناة الفوقية والتحتية ، وعليه صح .
(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فِي الشَّهادَةِ» .
(٥) عليه صح .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حدّثنا» .

أَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِهِ(١)، وَنَقْشُهُ(٢) مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

١٦- بَابٌ مَتَىٰ يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ، وَلَا يَخْشَوُا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا(٣) بِآيَاتِي(٤) ثَمَنًا قَلِيلًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾(٥).

وَقَرَأَ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ(٦) بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ(٧) وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا(٨) وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ(٩)﴾(١٠).

---

(١) **وبيصه**: الوبيص: البريق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وبص).

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وَنَقَشُهُ».

* [٧١٦١] [التحفة: خ م س ١٢٥٦]

(٣) «ولا يَشْتَروا»، «ولا تَشْتَروا»: هو هكذا بالتاء والياء في نسخة عبد الله بن سالم.

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بِآيَاتِهِ».

(٥) [ص: ٢٦].

(٦) قوله: «﴿يَحْكُمُ بِهَا﴾... إلى: ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٧) عليه صح.

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «إلى قَوْلِهِ».

(٩) لأبي ذر عن المستملي بعده: «﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟﴾: اسْتُودِعُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ».

(١٠) [المائدة: ٤٤].

وَقَرَأَ ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾[1] فَحَمِدَ سُلَيْمَانَ، وَلَمْ يَلُمْ دَاوُدَ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ[2] أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ[3] أَنَّ الْقُضَاةَ هَلَكُوا، فَإِنَّهُ أَثْنَىٰ عَلَىٰ هَذَا بِعِلْمِهِ، وَعَذَرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ.

وَقَالَ مُزَاحِمُ بْنُ زُفَرَ: قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: خَمْسٌ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَصْلَةً[4] كَانَتْ فِيهِ وَصْمَةٌ أَنْ يَكُونَ فَهِمًا[5]، حَلِيمًا، عَفِيفًا، صَلِيبًا، عَالِمًا، سَئُولًا عَنِ الْعِلْمِ.

١٧- بَابُ رِزْقِ الْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا

وَكَانَ شُرَيْحٌ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عُمَالَتِهِ، وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

• [٧١٦٢] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ، أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّىٰ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ

---

(١) [الأنبياء: ٧٨، ٧٩].

(٢) سقط عند أبي ذر، وعليه صح.

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «لَرُؤِّيتُ» كذا هو مضبوط بتشديد الهمزة في الفرع الذي بيدنا تبعًا لليونينية، وكذا ضبطه القسطلاني.

(٤) كذا ثبت في نسخة. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «خُطَّةً كانَتْ». ولأبي ذر عن الكشميهني: «خَصْلَةً كَانَ».

(٥) لأبي ذر عن المستملي: «فَقِيهًا»، ونسبه على حاشية البقاعي لنسخة.

أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعُمَالَةَ(١) كَرِهْتَهَا؟ فَقُلْتُ : بَلَىٰ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا تُرِيدُ(٢) إِلَىٰ ذَلِكَ؟ قُلْتُ(٣) : إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا(٤) وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عُمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ عُمَرُ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّىٰ أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا ، فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ(٥) النَّبِيُّ ﷺ : «خُذْهُ ، فَتَمَوَّلْهُ(٦) ، وَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ(٧) وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ ، وَإِلَّا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» .

• [٧١٦٣] وَعَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ(٨) يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّىٰ أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا ، فَقُلْتُ : أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «خُذْهُ ، فَتَمَوَّلْهُ ، وَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» .

---

(١) **العمالة** : الذي يأخذه العامل من الأجرة (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عمل) .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَما تُرِيدُ» .

(٣) لأبي الوقت : «فَقُلْتُ» .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «وأَعْتُدًا» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فقال لَهُ» .

(٦) **فتموله** : اجعله لك مالا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مول) .

(٧) **مشرف** : الإشراف والتشرف : التطلع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شرف) .

* [٧١٦٢] [التحفة : خ م د س ١٠٤٨٧]

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «عُمَرَ بنَ الخطَّابِ» .

* [٧١٦٣] [التحفة : خ م س ١٠٥٢٠]

١٨- بَابُ مَنْ قَضَىٰ وَلَاعَنَ فِي الْمَسْجِدِ

وَلَاعَنَ عُمَرُ عِنْدَ مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَضَىٰ (١) شُرَيْحٌ ، وَالشَّعْبِيُّ ، وَيَحْيَىٰ بْنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ .

وَقَضَىٰ (٢) مَرْوَانُ عَلَىٰ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ (٣) الْمِنْبَرِ .

وَكَانَ الْحَسَنُ ، وَزُرَارَةُ بْنُ أَوْفَىٰ يَقْضِيَانِ فِي الرَّحَبَةِ (٤) خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ .

• [٧١٦٤] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنَيْنِ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ (٥) ، فُرِّقَ بَيْنَهُمَا .

• [٧١٦٥] حدثنا يَحْيَىٰ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَهْلٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ؟ فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنَا شَاهِدٌ .

---

(١) قوله : «وقَضَىٰ شُرَيْحٌ والشَّعْبِيُّ ويَحْيَىٰ بنُ يَعْمَرَ في المَسْجِد» ، مُؤخَّر عند أبي ذر وعليه صح . عن قوله : «وقَضَىٰ مَرْوانُ عَلَىٰ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ باليَمِينِ» .

(٢) قوله : «وقَضَىٰ مَرْوانُ عَلَىٰ زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ باليَمِينِ» مُقدَّم عند أبي ذر وعليه صح على قوله : «وقَضَىٰ شُرَيْحٌ والشَّعْبِيُّ ويَحْيَىٰ بنُ يَعْمرَ في المَسْجِد» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «على المِنْبَرِ» .

(٤) «في الرَّحَبَةَ» : هي في بعض النسخ المعتمدة بيدنا بفتح الحاء ، وفي بعضها بالسكون ، ولم تضبط في اليونينية ، وضبطها في «الفتح» بالفتح وقال : إنَّ «الرَّحْبة» بسكون الحاء اسم لمدينة . والذي يظهر من مجموع هذه الآثار أن المراد «بالرَّحَبَة» هنا رحبة المسجد . اهـ .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وفُرِّقَ» .

* [٧١٦٤] [التحفة : خ م د س ق ٤٨٠٥]

* [٧١٦٥] [التحفة : خ م د س ق ٤٨٠٥]

١٩- بَابُ مَنْ حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّىٰ إِذَا أَتَىٰ عَلَىٰ حَدِّ أَمَرَ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيُقَامَ

وَقَالَ عُمَرُ: أَخْرِجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ[١]، وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوُهُ[٢].

• [٧١٦٦] حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي[٣] اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَرْبَعًا، قَالَ «**أَبِكَ جُنُونٌ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ**».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ بِالْمُصَلَّىٰ.

رَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْمِ.

٢٠- بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصُومِ

• [٧١٦٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ[٤] أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا**

---

(١) بعده لأبي ذر وعليه صح: «وضَرَبَهُ».

(٢) عليه صح.

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «حدّثنا».

* [٧١٦٦] [التحفة: خ م د ت س ٣١٤٩-خ م ٣١٦٩-خ م س ١٣٢٠٨]

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بِنْتِ».

بَشَرٌ[١] ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ[٢] مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي نَحْوَ[٣] مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ[٤] أَخِيهِ شَيْئًا ، فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» .

٢١- بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي وِلَايَتِهِ الْقَضَاءَ[٥] أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ لِلْخَصْمِ

وَقَالَ شُرَيْحٌ الْقَاضِي - وَسَأَلَهُ إِنْسَانٌ الشَّهَادَةَ ، فَقَالَ[٦] : ائْتِ الْأَمِيرَ حَتَّىٰ أَشْهَدَ لَكَ .

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : قَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : لَوْ رَأَيْتَ[٧] رَجُلًا عَلَىٰ حَدٍّ[٨] ، زِنًا ، أَوْ سَرِقَةٍ ، وَأَنْتَ أَمِيرٌ؟ فَقَالَ : شَهَادَتُكَ شَهَادَةُ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : صَدَقْتَ .

قَالَ عُمَرُ : لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ : زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؛ لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي . وَأَقَرَّ مَاعِزٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالزِّنَا أَرْبَعًا ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ ، وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْهَدَ مَنْ حَضَرَهُ .

---

(١) بعده على حاشية البقاعي : «مثلكم» ، ونسبه لنسخة .

(٢) **ألحن بحجته** : أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لحن) .

(٣) لأبي ذر عن الحموي : «عَلَىٰ نَحْوِ» .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مِنْ حَقِّ» .

* [٧١٦٧] [التحفة : ع ١٨٢٦١]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «فِي وِلَايَةِ الْقَضَاءِ» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «قَالَ» .

(٧) عليه صح .

(٨) «علىٰ حَدٍّ» : كذا في اليونينية منوَّنًا .

وَقَالَ حَمَّادٌ : إِذَا أَقَرَّ مَرَّةً عِنْدَ الْحَاكِمِ رُجِمَ . وَقَالَ الْحَكَمُ : أَرْبَعًا .

• [٧١٦٨] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[١] ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ : «مَنْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَىٰ قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلَبُهُ[٢]» فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيِّنَةً عَلَىٰ قَتِيلٍ[٣] ، فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي ، فَجَلَسْتُ ، ثُمَّ بَدَا لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ : سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي ، قَالَ : «فَأَرْضِهِ مِنْهُ[٤]» ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَلَّا ، لَا يُعْطِهِ أُصَيْبِغَ[٥] مِنْ قُرَيْشٍ ، وَيَدَعَ[٦] أَسَدًا مِنْ أُسْدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : فَأَمَرَ[٧] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَدَّاهُ إِلَيَّ ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا ، فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ[٨] .

قَالَ لِي[٩] عَبْدُ اللَّهِ ، عَنِ اللَّيْثِ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ» .

(٢) **سلبه** : ما أخذ عن القتيل مما كان عليه من لباس أو آلة . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٢١٧) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «عَلَىٰ قَتِيلِي» . (٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «مِنِّي» .

(٥) كذا عند أبي ذر وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «أُضَيْبِعَ» ، وعليه صح . كذا رسم في اليونينية بعينٍ بدونِ ألفٍ مُنوَّنًا .

أصيبغ : يصفه بالضعف والعجز والهوان ، تشبيها بالأصبغ وهو نوع من الطيور ضعيف ، وقيل : شبهه بالصبغاء ، وهو نبت ضعيف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صبغ) .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «ويَدَعُ» .

(٧) عليه صح صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَقَامَ» ، ونسبه على حاشية البقاعي لنسخة وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح ، وللأصيلي : «فعَلِمَ» . والذي في القسطلاني أن رواية أبي ذر عن الكشميهني : «فَحَكَمَ» . فحُرِّر .

(٨) **تأثلته** : جمعته ، وأثلة الشيء : أصله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أثل) .

(٩) كذا ثبت عند الكشميهني .

وَقَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ : الْحَاكِمُ لَا يَقْضِي بِعِلْمِهِ ؛ شَهِدَ بِذَلِكَ فِي وِلَايَتِهِ ، أَوْ قَبْلَهَا ، وَلَوْ أَقَرَّ خَصْمٌ عِنْدَهُ لِآخَرَ بِحَقٍّ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ - فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ - حَتَّىٰ يَدْعُوَ بِشَاهِدَيْنِ فَيُحْضِرَهُمَا إِقْرَارَهُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ : مَا سَمِعَ أَوْ رَآهُ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ قَضَىٰ بِهِ ، وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ .

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ : بَلْ يَقْضِي بِهِ ؛ لِأَنَّهُ مُؤْتَمَنٌ ، وَإِنَّمَا[1] يُرَادُ مِنَ الشَّهَادَةِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ ، فَعِلْمُهُ أَكْثَرُ مِنَ الشَّهَادَةِ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَقْضِي بِعِلْمِهِ فِي الْأَمْوَالِ ، وَلَا يَقْضِي فِي غَيْرِهَا .

وَقَالَ الْقَاسِمُ : لَا يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يُمْضِيَ[2] قَضَاءً بِعِلْمِهِ دُونَ عِلْمِ غَيْرِهِ ، مَعَ أَنَّ عِلْمَهُ أَكْثَرُ مِنْ شَهَادَةِ غَيْرِهِ ، وَلَكِنَّ فِيهِ تَعَرُّضًا[3] لِتُهَمَةِ نَفْسِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِيقَاعًا[4] لَهُمْ فِي الظُّنُونِ ، وَقَدْ كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الظَّنَّ فَقَالَ : «**إِنَّمَا هَذِهِ صَفِيَّةُ**» .

• [٧١٦٩] *حدثنا* عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[5] ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ[6] ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ،

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «وإنَّهُ» .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أنْ يَقْضِيَ» .

(٣) لأبي الوقت : «ولكِنْ فيه تَعَرُّضٌ» ، ثم رقم بعده لأبي الوقت . وعلى : «لَكِنْ» بالتخفيف .

(٤) على حاشية البقاعي : «وإيقاعٌ» ، ونسبه لنسخة ، ولأبي الوقت .

* [٧١٦٨] [التحفة : خ م د ت ق ١٢١٣٢]

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ» ، وبعده صح .

(٦) في رواية : «إبْراهِيمُ بنُ سَعْدٍ» بلا رقم ، ونسبه على حاشية البقاعي لأبي ذر .

عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ[(١)] ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ ، فَلَمَّا رَجَعَتِ انْطَلَقَ مَعَهَا ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَاهُمَا فَقَالَ : **«إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ»** ، قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ! قَالَ : **«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَىٰ الدَّمِ»** .

رَوَاهُ شُعَيْبٌ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَىٰ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، يَعْنِي[(٢)] : ابْنَ حُسَيْنٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٢٢- بَابُ أَمْرِ الْوَالِي إِذَا وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ إِلَىٰ مَوْضِعٍ أَنْ يَتَطَاوَعَا وَلَا يَتَعَاصَيَا

• [٧١٧٠] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : **«يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا ، وَتَطَاوَعَا»** ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَىٰ : إِنَّهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا الْبِتْعُ[(٣)] ، فَقَالَ : **«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»** .

وَقَالَ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ[(٤)] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

---

(١) عليه صح .

(٢) قوله : «يَعْنِي ابنَ حُسَيْنٍ» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

* [٧١٦٩] [التحفة : خ م د س ق ١٥٩٠١]

(٣) البتع : نبيذ العسل ، وهو خمر أهل اليمن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بتع) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «عنْ سَعِيدِ بنِ أبي بُرْدَةَ» .

* [٧١٧٠] [التحفة : خ م د س ق ٩٠٨٦]

٢٣- بَابُ إِجَابَةِ الْحَاكِمِ الدَّعْوَةَ

وَقَدْ أَجَابَ عُثْمَانُ[١] عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .

• [٧١٧١] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**فُكُّوا الْعَانِيَ**[٢]، **وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ**» .

٢٤- بَابُ هَدَايَا الْعُمَّالِ

• [٧١٧٢] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسْدٍ[٣] يُقَالُ لَهُ : ابْنُ الْأُتَبِيَّةِ[٤] عَلَىٰ صَدَقَةٍ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ - قَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا : فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ - فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : «**مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعَثُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ**[٥] **: هَذَا لَكَ**[٦]،

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «عُثْمانُ بنُ عَفَّانَ» .

(٢) **العاني** : الأسير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عنا) .

* [٧١٧١] [التحفة : خ د س ٩٠٠١]

(٣) كذا عند أبي ذر وعليه صح . وللأصيلي : «الأَسْدِ» . سين «أَسْدِ» و«الأَسْدِ» ساكنة في اليونينية ، مفتوحة في الفرع ، أفاده القسطلاني .

(٤) «الأُتَبِيَّةِ» : كذا في اليونينية الهمزة مضمومة ، وقال في «الفتح» : كذا في رواية أبي ذر بفتح الهمزة ، والمثناة ، وكسر الموحدة . وفي الهامش باللام بدل الهمزة . اهـ . من هامش الأصل . وقال عياض : ضبطه الأصيلي بخطه في هذا الباب «اللُّتْبِيَّةِ» بضم اللام ، وسكون المثناة ، وكذا قيَّده ابنُ السكن قال : وهو الصواب . اهـ من «الفتح» .

(٥) عليه صح . ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : «فَيَقُولُ» .

(٦) عليه صح .

وَهَذَا لِي ، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ ، فَيَنْظُرُ[١] أَيُهْدَىٰ[٢] لَهُ أَمْ لَا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ[٣] ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ[٤] ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ[٥] - ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ[٦] إِبْطَيْهِ - **أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ** - ثَلَاثًا» .

قَالَ سُفْيَانُ : قَصَّهُ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ . وَزَادَ هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعَ أُذُنَايَ[٧] ، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنِي ، وَسَلُوا[٨] زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ[٩] مَعِي .

وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ : سَمِعَ أُذُنِي .

﴿خُوَارٌ﴾[١٠] : صَوْتٌ ، وَالْجُؤَارُ مِنْ ﴿تَجْـَٔرُونَ﴾[١١] ، كَصَوْتِ الْبَقَرَةِ[١٢] .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فَيَنْظُرَ» .

(٢) كذا ثبت للأصيلي .

(٣) **رغاء** : صوت الإبل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رغا) .

(٤) «خُوَارٌ» في رواية : «جُؤَارٌ» . وبهما رُسم في الفرع الذي بأيدينا تبعًا لليونينية ، وعليه علامة أبي ذر .

خوار : صوت البقر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خور) .

(٥) **تيعر** : تصيح . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : يعر) .

(٦) **عفرتي** : العفرة : بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون **عَفَر** الأرض ، وهو وجهها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عفر) .

(٧) على حاشية البقاعي : «أذني» ، ونسبه لنسخة .

(٨) «وَسَلُوا» : بفتح المهملة وضم اللام ، وفي رواية : «وَاسْأَلُوا» بسكون المهملة ، بعدها همزة . أفاده القسطلاني .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «سَمِعَ» .

(١٠) [الأعراف : ١٤٨] .

(١١) [النحل : ٥٣] .

تجأرون : ترفعون أصواتكم بالدعاء . (انظر : غريب القرآن) للسجستاني (ص ١٥٠) .

(١٢) قوله : «﴿خُوَارٌ﴾ . . . إلى : الْبَقَرَةِ» كذا ثبت لأبي ذر عن الكشميهني . وفي رواية لأبي ذر عن الكشميهني : «كَصَوْتِ البَقَرِ» .

* [٧١٧٢] [التحفة : خ م د ١١٨٩٥]

٢٥- بَابُ اسْتِقْضَاءِ الْمَوَالِي وَاسْتِعْمَالِهِمْ

• [٧١٧٣] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ قَالَ : كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ يَؤُمُّ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَأَبُو سَلَمَةَ ، وَزَيْدٌ ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ .

٢٦- بَابُ الْعُرَفَاءِ لِلنَّاسِ

• [٧١٧٤-٧١٧٥] حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ (١) هَوَازِنَ : **«إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ (٢) مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ (٣) أَمْرَكُمْ»** فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا .

---

* [٧١٧٣] [التحفة : خ ٧٧٨٠]

(١) **سبي** : السبي : مَا غُلِب عليه من بني آدم واسترق . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٢٠٦) .

(٢) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «فِيكُمْ» .

(٣) **عرفاؤكم** : جمع عَرِيف ، وهو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرف) .

* [٧١٧٤-٧١٧٥] [التحفة : خ د س ١١٢٥١]

٢٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

• [٧١٧٦] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ أُنَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَىٰ سُلْطَانِنَا ، فَنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ[1] مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ ، قَالَ : كُنَّا نَعُدُّهَا[2] نِفَاقًا .

• [٧١٧٧] حدثنا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **«إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ ؛ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ»** .

٢٨- بَابُ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَائِبِ

• [٧١٧٨] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا[3] سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ هِنْدَ[4] قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَأَحْتَاجُ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ ، قَالَ : **«خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ»** .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بِخِلَافِ» .

(٢) كذا ثبت عند الحموي والمستملي . ولأبي ذر عن الكشميهني : «نَعُدَّ هَذا» .

* [٧١٧٦] [التحفة : خ ٧٤٢٧]

* [٧١٧٧] [التحفة : خ م ١٤١٥٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدّثنا» .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «هِنْدًا» .

* [٧١٧٨] [التحفة : خ ١٦٩٠٩]

٢٩- بَابُ[١] مَنْ قُضِيَ[٢] لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ ، فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا ، وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا

• [٧١٧٩] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ[٣] أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : **«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ، فَلَعَلَّ[٤] بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا»** .

• [٧١٨٠] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَىٰ أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ مِنِّي ، فَاقْبِضْهُ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ ، فَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ كَانَ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ : أَخِي ، وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي ، وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَتَسَاوَقَا[٥] إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي ، كَانَ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي ، وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي ، وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

---

(١) «بابُ» : بغير تنوين في اليونينية ، وقال في (الفتح) بالتنوين .
(٢) عليه صح .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتَ» .
(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «ولَعَلَّ» .
* [٧١٧٩] [التحفة : ع ١٨٢٦١]
(٥) **فتساوقا :** فتلازما في الذهاب بحيث إن كلا منهما كان كالذي يسوق الآخر . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٢/ ٣٦) .

«هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ[١] الْحَجَرُ[٢]»، ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «احْتَجِبِي مِنْهُ» لِمَا رَأَىٰ مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ، فَمَا رَآهَا حَتَّىٰ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَىٰ.

٣٠- بَابُ الْحُكْمِ فِي الْبِئْرِ وَنَحْوِهَا

• [٧١٨١] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينِ[٣] صَبْرٍ يَقْتَطِعُ[٤] مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ﴾[٥] الْآيَةَ[٦]. فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُهُمْ، فَقَالَ: فِيَّ نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بِئْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَلْيَحْلِفْ[٧]»، قُلْتُ: إِذَنْ يَحْلِفُ[٨]، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ.

---

(١) **للعاهر**: للزاني. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عهر).

(٢) **الحجر**: الخيبة والحرمان، وقيل: كنىٰ بالحجر عن الرجم وليس كذلك؛ لأنه ليس كل زان يرجم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حجر).

* [٧١٨٠] [التحفة: خ ١٦٦٠٥]

(٣) علىٰ آخره صح.

(٤) «يَقْتَطِعُ مالًا»: كذا في اليونينية. وفي أصول كثيرة: «يَقْتَطِعُ بها مالًا».

(٥) [آل عمران: ٧٧]. لأبي ذر وعليه صح: «﴿وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾».

(٦) كذا ثبت عند أبي ذر وعليه صح.

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَيَحْلِفُ».

(٨) كذا ثبت بالضبطين وعليه صح.

* [٧١٨١] [التحفة: ع ١٥٨]

٣١- بَابُ الْقَضَاءِ[١] فِي كَثِيرِ الْمَالِ وَقَلِيلِهِ[٢]

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ : الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ سَوَاءٌ .

• [٧١٨٢] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ[٣] ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ جَلَبَةَ[٤] خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ[٥] فَقَالَ : **«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَا أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ[٦] أَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، وَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ[٧] ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدَعْهَا»** .

٣٢- بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ

وَقَدْ بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ[٨] نُعَيْمِ بْنِ النَّحَّامِ .

• [٧١٨٣] حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ[٩] قَالَ : بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بابٌ القضاءُ في قَلِيلِ المَالِ وكَثِيرِهِ سَواءٌ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «قَلِيلِ المالِ وكَثِيرِهِ» .

(٣) عليه صح صح .

(٤) جلبة : أصوات . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جلب) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «إِلَيْهِمْ» . (٦) عليه صح .

(٧) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «مِنْ نَارٍ» .

* [٧١٨٢] [التحفة : ع ١٨٢٦١]

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «مُدَبَّرًا مِنْ نُعَيْم» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «عنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ» .

أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا(١) عَنْ(٢) دُبُرٍ(٣) ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُ(٤) ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ .

٣٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنِ(٥) مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي(٦) الْأُمَرَاءِ حَدِيثًا(٧)

• [٧١٨٤] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ(٨) : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطُعِنَ فِي إِمَارَتِهِ ، وَقَالَ(٩) : **«إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ ، وَايْمُ اللَّهِ ، إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ(١٠) ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»** .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : «غُلامًا لَهُ» وبعده صح .

(٢) عليه صح .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «عَنْ دَيْنٍ» . وقوله : «غَيْرَهُ» هو هكذا بالنصب في بعض الأصول بيدنا ، وعليه علامة أبي ذر مُصحَّحًا عليه .

دبر : أي : بعد موته . يقال : دبرت العبد : إذا علقت عتقه بموتك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دبر) .

(٤) كذا ثبت عند أبي ذر وعليه صح .

* [٧١٨٣] [التحفة : خ د س ق ٢٤١٦]

(٥) لأبي الوقت : «لِطَعْنِ» .

(٦) عليه صح .

(٧) سقط عند أبي ذر ، والأصيلي ، وأبي الوقت .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «قال» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» .

(١٠) لأبي ذر عن الكشميهني : «لِلْإِمَارَةِ» .

* [٧١٨٤] [التحفة : خ ٧٢١٧]

٣٤- بَابُ الْأَلَدِّ الْخَصِمِ (١)

وَهْوَ : الدَّائِمُ فِي الْخُصُومَةِ ، ﴿لُّدًا﴾ (٢) : عُوجًا (٣) .

• [٧١٨٥] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَىٰ اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ (٤)» .

٣٥- بَابٌ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ ، أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدٌّ

• [٧١٨٦] حدثنا مَحْمُودٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ (٥) الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا . ح وَحَدَّثَنِي (٦) نُعَيْمٌ (٧) ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَىٰ بَنِي جَذِيمَةَ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا : أَسْلَمْنَا ، فَقَالُوا : صَبَأْنَا (٨) صَبَأْنَا ، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ ، وَيَأْسِرُ ، وَدَفَعَ إِلَىٰ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ ،

---

(١) عليه صح .
(٢) [مريم : ٩٧] .
(٣) قوله : «لُدًّا عُوجًا» . لأبي ذر عن الكشميهني : «أَلَدُّ أَعْوَجُ» .
(٤) عليه صح .
الألد الخصم : الشديد الخُصومة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لدد) .
* [٧١٨٥] [التحفة : خ م ت س ١٦٢٤٨]
(٥) قوله : «عنِ الزُّهْرِيِّ . . . خَالِدًا» . عليه صح وليس عند أبي ذر .
(٦) لأبي ذر وعليه صح : «وحدثني أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نُعَيْمُ بنُ حَمَّادٍ حدثنا» . ثم رقم بعده لأبي ذر وعليه صح .
(٧) لأبي ذر وعليه صح : «نُعَيْمُ بنُ حَمَّادٍ» .
(٨) صبأنا : يقال : صبا أو صبأ فلان : إذا خرج من دين إلى غيره ، وكانت العرب تسمي المسلمين : الصُّبَاة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صبأ) .

فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ[1] الْوَلِيدِ**» مَرَّتَيْنِ.

٣٦- بَابُ الْإِمَامِ يَأْتِي قَوْمًا فَيُصْلِحُ[2] بَيْنَهُمْ

• [٧١٨٧] *حدثنا* أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ[3]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ[4] وَأَقَامَ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ، فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّىٰ قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، قَالَ: وَصَفَّحَ الْقَوْمُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي[5] الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّىٰ يَفْرُغَ، فَلَمَّا رَأَىٰ التَّصْفِيحَ[6] لَا يُمْسَكُ عَلَيْهِ الْتَفَتَ، فَرَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ[7]

---

(١) قوله: «ابنُ الوَلِيدِ» عليه صح، وليس عند أبي ذر.

* [٧١٨٦] [التحفة: خ س ٦٩٤١]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «لِيُصْلِحَ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «المَدَنِيُّ».

(٤) عليه صح وليس عند أبي ذر.

(٥) كذا ثبت لأبي ذر عن الحموي والمستملي.

(٦) **التصفيح**: التصفيح والتصفيق واحد، وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صفح).

(٧) **فأومأ**: الإيماء: الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أومأ).

إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنِ(١) امْضِهْ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَيَّةً(٢) يَحْمَدُ(٣) اللَّهَ عَلَىٰ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ مَشَىٰ الْقَهْقَرَىٰ(٤)، فَلَمَّا رَأَىٰ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ قَالَ: **«يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضَيْتَ؟»**، قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَؤُمَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ لِلْقَوْمِ: **«إِذَا نَابَكُمْ(٥) أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ، وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ»**.

٣٧- بَابٌ(٦) يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا

• [٧١٨٨] *حدثنا* مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتَلِ(٧) أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ(٨) اسْتَحَرَّ(٩) يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَىٰ أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح: «بِيَدِهِ أَنِ امْضِهْ».

(٢) **هنية**: قليلا من الزمان. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هنا).

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَحَمِدَ».

(٤) **القهقرىٰ**: المشي إلىٰ خلفٍ من غير أن يعيد وجهه إلىٰ جهة مشيه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قهقر).

(٥) لأبي ذر وعليه صح، والأصيلي، وأبي الوقت: «رَابَكُمْ».

نابكم: نزل بكم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نوب).

* [٧١٨٧] [التحفة: خ د س ٤٦٦٩]

(٦) في رواية: «بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ». ثم رقم علىٰ «مَا»: سقط عند أبي ذر والأصيلي وبعده صح.

(٧) لأبي ذر عن الحموي: «مَقْتَلَ».

(٨) كذا ثبت لأبي ذر عن الحموي والمستملي.

(٩) **استحر**: أي: اشتد وكَثُرَ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حرر).

بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا ، فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ ، وَإِنِّي أَرَىٰ أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ ، قُلْتُ : كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ وَاللَّهِ ، خَيْرٌ ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّىٰ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَىٰ عُمَرُ ، قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ[١] : وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ[٢] ، قَالَ زَيْدٌ : فَوَاللَّهِ ، لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا كَلَّفَنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ ، قُلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ وَاللَّهِ ، خَيْرٌ ، فَلَمْ يَزَلْ يَحُثُّ[٣] مُرَاجَعَتِي حَتَّىٰ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيَا ، فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ[٤] ، وَالرِّقَاعِ ، وَاللِّخَافِ[٥] ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ ، فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾[٦] إِلَىٰ آخِرِهَا مَعَ خُزَيْمَةَ[٧] ، أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ ، فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا ، وَكَانَتِ[٨] الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتَهُ ، حَتَّىٰ

---

(١) كذا ثبت لأبي ذر عن الحموي والمستملي .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «واجْمَعْهُ» .

(٣) كذا ثبت للأصيلي وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «يُحِبُّ» .

(٤) **العسب** : الجريدة من النخل ، وهي السَّعَفة مما لا ينبت عليه الخوص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عسب) .

(٥) **اللخاف** : جمع لَخْفَة ، وهي حجارة بِيض رِقاق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لخف) .

(٦) [التوبة : ١٢٨] .

(٧) بعده على حاشية البقاعي : «ابن ثابت» ونسبه لنسخة .

(٨) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَكَانَت» .

تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ ، حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ : اللِّخَافُ ، يَعْنِي : الْخَزَفَ .

٣٨- بَابُ كِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَىٰ عُمَّالِهِ ، وَالْقَاضِي إِلَىٰ أُمَنَائِهِ

• [٧١٨٩] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي لَيْلَىٰ . ح حَدَّثَنَا[(١)] إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي لَيْلَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَىٰ خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمْ ، فَأُخْبِرَ مُحَيِّصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ ، وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ[(٢)] أَوْ عَيْنٍ ، فَأَتَىٰ يَهُودَ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ ، قَتَلْتُمُوهُ ، قَالُوا : مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّىٰ قَدِمَ[(٣)] عَلَىٰ قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ لَهُمْ ، وَأَقْبَلَ[(٤)] هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ - وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ[(٥)] لِمُحَيِّصَةَ : «**كَبِّرْ كَبِّرْ**» يُرِيدُ السِّنَّ ، فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِمَّا أَنْ يَدُوا[(٦)] صَاحِبَكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا[(٧)] بِحَرْبٍ**» فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ

---

* [٧١٨٨] [التحفة : خ ت س ٦٥٩٤]

(١) لأبي ذر والأصيلي ، وقبلهما صح : «وَحَدَّثَنا» .

(٢) **فقير** : بئر ، وقيل : هي القليلة الماء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فقر) .

(٣) تحته صح .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فَأَقْبَلَ» .

(٥) قوله : «النبيُّ ﷺ» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٦) **يدوا** : يؤدوا ديته . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ودا) .

(٧) عليه صح .

بِهِ ، فَكُتِبَ[١] : مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ : «أَتَحْلِفُونَ ، وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟» ، قَالُوا[٢] : لَا ، قَالَ : «أَفَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ؟» ، قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ ، فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ ، حَتَّىٰ أُدْخِلَتِ الدَّارَ . قَالَ سَهْلٌ : فَرَكَضَتْنِي مِنْهَا نَاقَةٌ[٣] .

٣٩- بَابُ هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحْدَهُ لِلنَّظَرِ[٤] فِي الْأُمُورِ

• [٧١٩٠-٧١٩١] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[٥] عَلَىٰ هَذَا ، فَزَنَىٰ بِامْرَأَتِهِ ، فَقَالُوا لِي : عَلَىٰ[٦] ابْنِكَ الرَّجْمُ ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ[٧] ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبُ[٨] عَامٍ ، فَقَالَ

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني ، وللأصيلي : «فَكَتَبُوا» . وقوله : «فَكُتِبَ» هكذا هو بالبناء للمفعول في النسخ التي بأيدينا ، وعزاه القسطلاني إلى الفرع وأصله ، قال : وفي غيرهما بفتح الكاف . اهـ .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَقَالُوا» .

(٣) عليه صح .

* [٧١٨٩] [التحفة : ع ٤٦٤٤]

(٤) لأبي ذر عن المستملي والكشميهني : «يَنْظُرُ فِي الأُمُورِ» .

(٥) **عسيفا** : أجيرًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عسف) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «إِنَّ عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمَ» .

(٧) **وليدة** : الوليدة : الجارية والأمَة وإن كانت كبيرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ولد) .

(٨) **تغريب** : التغريب : النفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غرب) .

النَّبِيُّ ﷺ : «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ، وَالْغَنَمُ فَرَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ[1] عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَارْجُمْهَا» فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا.

٤٠- بَابُ تَرْجَمَةِ الْحُكَّامِ[2]، وَهَلْ يَجُوزُ تُرْجُمَانٌ وَاحِدٌ؟

• [٧١٩٢] وَقال خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ[3]، حَتَّىٰ كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ، وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ. وَقَالَ عُمَرُ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعُثْمَانُ: مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ: فَقُلْتُ: تُخْبِرُكَ بِصَاحِبِهَمَا[4] الَّذِي صَنَعَ بِهِمَا[5].

وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ: كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْ مُتَرْجِمَيْنِ.

• [٧١٩٣] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا،

---

(١) **فاغد**: الغدو: سير أول النهار، والمراد الذهاب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غدا).

* [٧١٩٠-٧١٩١] [التحفة: ع ٣٧٥٥]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني: «الحاكِمِ».

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني: «اليَهُودِيَّةِ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «بِصاحِبِها».

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «بِها».

* [٧١٩٢] [التحفة: خت د ت ٣٧٠٢]

فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ لِلتُّرْجُمَانِ : قُلْ لَهُ : إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا ، فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ[(١)] هَاتَيْنِ[(٢)] .

٤١- بَابُ مُحَاسَبَةِ الْإِمَام عُمَّالَهُ[(٣)]

• [٧١٩٤] حدثنا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ الْأُتَبِيَّةِ[(٤)] عَلَىٰ صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ[(٥)] ﷺ وَحَاسَبَهُ ، قَالَ : هَذَا الَّذِي لَكُمْ ، وَهَذِهِ[(٦)] هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ[(٧)] ﷺ : **«فَهَلَّا[(٨)] جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّىٰ تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا»** ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ ، وَحَمِدَ[(٩)] اللَّهَ ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : **«أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَىٰ أُمُورٍ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ ، فَيَأْتِي أَحَدُكُمْ[(١٠)] فَيَقُولُ :**

---

(١) قوله : «فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ» . اللام من «فَسَيَمْلِكُ» مضمومة في اليونينية كما بهامش الأصل ، ونبه عليه القسطلاني ، وفي كتب اللغة أنه من باب ضرب . اهـ . مصححه .

(٢) عليه صح .

* [٧١٩٣] [التحفة : خ م د ت س ٤٨٥٠]

(٣) في رواية : «مَعَ عُمَّالِهِ» . كذا في اليونينية من غير رقم عليه .

(٤) «الأُتَبِيَّة» : هي هنا بهذا الضبط في النسخ التي بأيدينا ، وفي رواية : «اللُّتَبِيَّة» بضم اللام وفتح التاء ، وضبطها الأصيلي بضم اللام وسكون التاء ، وكذا قيده ابن السكن ، وقال : إنه الصواب . أفاده القسطلاني . اهـ .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «النبيِّ» .

(٦) للكشميهني : «وهذا» .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : «النبيُّ» .

(٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَلَّا» .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : «فَحَمِدَ» .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «أَحَدُهُمْ» .

هَذَا لَكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَهَلَّا[١] جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، فَوَاللَّهِ، لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا - قَالَ هِشَامٌ : بِغَيْرِ حَقِّهِ - إِلَّا جَاءَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَلَأَعْرِفَنَّ[٢] مَا جَاءَ اللَّهَ رَجُلٌ بِبَعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بِبَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٍ تَيْعَرُ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ».

٤٢- بَابُ بِطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ

الْبِطَانَةُ : الدُّخَلَاءُ.

• [٧١٩٥] حدثنا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا[٣] ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ؛ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ[٤] : بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ، وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَىٰ».

وَقَالَ سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا. وَعَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَمُوسَىٰ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ.

---

(١) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : «أَلَّا».

(٢) لأبي ذر عن المستملي : «فَلَا أَعْرِفَنَّ».

* [٧١٩٤] [التحفة : خ م د ١١٨٩٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا».

(٤) **بطانتان** : بطانة الرجل : صاحب سرِّهِ وداخلةِ أمره الذي يشاوره في أحواله. (انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : بطن).

وَقَالَ شُعَيْبٌ : عَنِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلَهُ .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ : حَدَّثَنِي[1] الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلَهُ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ[2] بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ .

٤٣- بَابٌ كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ[3]؟

• [٧١٩٦] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ[4] ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ - أَوْ نَقُولَ - بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا ، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ .

• [٧١٩٧] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

(٢) «عُبَيْدُ اللَّهِ» : هو بصيغة التصغير في بعض النسخ المعتمدة بيدنا ، وهو الصواب كما في القسطلاني . وذكره في (التذهيب) فيمن اسمه عبيد الله بالتصغير . ووقع في اليونينية والفرع : «عبد الله» بالتكبير . اهـ . مصححه .

* [٧١٩٥] [التحفة : خت س ٣٤٩٤-خ س ٤٤٢٣]

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «الإِمَامَ النَّاسُ» .

(٤) المكره : هو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كره) .

* [٧١٩٦] [التحفة : خ م س ق ٥١١٨]

أَنَسٍ رضي الله عنه : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ ، فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ»

فَأَجَابُوا[1] :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

• [٧١٩٨] *حدثنا* عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[2] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : **«فِيمَا اسْتَطَعْتَ[3]»** .

• [٧١٩٩] *حدثنا* مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ : كَتَبَ : إِنِّي أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ سُنَّةِ اللَّهِ ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُّوا بِمِثْلِ ذَلِكَ .

• [٧٢٠٠] *حدثنا* يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فَلَقَّنَنِي : **«فِيمَا اسْتَطَعْتُ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»** .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «فأَجَابُوهُ» .
(٢) عليه صح .
(٣) للكشميهني : «اسْتَطَعْتُمْ» .

* [٧١٩٨] [التحفة : خ ٧٢٤٤]
* [٧١٩٩] [التحفة : خ ٧١٦٤]
* [٧٢٠٠] [التحفة : خ م س ٣٢١٦]

• [٧٢٠١] حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ، كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُّوا بِذَلِكَ.

• [٧٢٠٢] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ[1] قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

• [٧٢٠٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الرَّهْطَ[2] الَّذِينَ وَلَّاهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، قَالَ[3] لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أُنَافِسُكُمْ عَلَىٰ[4] هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمُ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، فَمَالَ[5] النَّاسُ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّىٰ مَا أَرَىٰ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتْبَعُ أُولَئِكَ الرَّهْطَ

---

* [٧٢٠١] [التحفة: خ ٧١٦٤]

(١) لأبي ذر وعليه صح: «عنْ يَزِيدَ بنِ أبي عُبَيْدٍ».

* [٧٢٠٢] [التحفة: خ م ت س ٤٥٣٦]

(٢) **الرهط**: هو من الرجال ما دون العشرة. وقيل: إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رهط).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

(٤) لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «عنْ هذا».

(٥) عليه صح.

وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ(١) ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِيَ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ(٢) الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ ، قَالَ الْمِسْوَرُ : طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ(٣) مِنَ اللَّيْلِ ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ ، فَقَالَ : أَرَاكَ نَائِمًا ، فَوَاللَّهِ ، مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ(٤) بِكَبِيرِ(٥) نَوْمٍ ، انْطَلِقْ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا ، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ ، فَشَاوَرَهُمَا(٦) ، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ : ادْعُ لِي عَلِيًّا ، فَدَعَوْتُهُ ، فَنَاجَاهُ حَتَّىٰ ابْهَارَّ(٧) اللَّيْلُ ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهْوَ عَلَىٰ طَمَعٍ ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَىٰ مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي عُثْمَانَ ، فَدَعَوْتُهُ ، فَنَاجَاهُ حَتَّىٰ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَذِّنُ بِالصُّبْحِ ، فَلَمَّا صَلَّىٰ لِلنَّاسِ(٨) الصُّبْحَ ، وَاجْتَمَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَأَرْسَلَ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ ، وَكَانُوا وَافَوْا تِلْكَ الْحَجَّةَ(٩) مَعَ عُمَرَ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، يَا عَلِيُّ ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَىٰ نَفْسِكَ

---

(١) **يطأ عقبه** : يتبعونه ويمشون وراءه . (انظر : غريب الحديث) لابن قتيبة (٢/ ٢٠٦) .

(٢) للكشميهني : «تِلْكَ اللَّيْلَةُ» .

(٣) **هجع** : طائفة من الليل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هجع) .

(٤) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : «هذه الثَّلاثَ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «بِكَثِيرِ نَوْمٍ» .

(٦) لأبي ذر عن المستملي : «فسارَّهُما» .

(٧) **ابهار** : انْتَصَفَ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بهر) .

(٨) عليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : «النَّاسُ» .

(٩) **وافوا تلك الحجة** : قدموا إلى مكة فحجوا . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٣/ ١٩٧) .

سَبِيلًا ، فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَىٰ سُنَّةِ اللَّهِ وَ(١) رَسُولِهِ(٢) ، وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ(٣) ، وَالْأَنْصَارُ ، وَأُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ ، وَالْمُسْلِمُونَ .

٤٤- بَابُ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ

• [٧٢٠٤] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ : بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، فَقَالَ لِي : «يَا سَلَمَةُ ، أَلَا تُبَايِعُ؟» ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ ، قَالَ : «وَفِي الثَّانِي(٤)» .

٤٥- بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

• [٧٢٠٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَصَابَهُ وَعْكٌ(٥) ، فَقَالَ : أَقِلْنِي(٦) بَيْعَتِي ، فَأَبَىٰ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقِلْنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَىٰ ،

---

(١) عليه صح .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني وعليه صح : «وسُنَّةِ رسولِهِ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «والمُهاجِرُونَ» .

* [٧٢٠٣] [التحفة : خ ١٠٦٤٣]

(٤) قوله : «فِي الْأَوَّلِ قَالَ : وَفِي الثَّانِي» : لأبي ذر عن الكشميهني : «في الأُولَىٰ قَالَ : وفي الثَّانيَةِ» .

* [٧٢٠٤] [التحفة : خ ٤٥٥١]

(٥) وعك : الوعك : الحمىٰ ، وقيل : ألمها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وعك) .

(٦) أقلني : الإقالة أن يعود المَبيع إلىٰ مالكه والثمن إلى المشتري ، إذا كان قد ندم أحدهما أو كلاهما ، وتكون الإقالة في البيعة والعهد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قيل) .

فَخَرَجَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ[١] ، تَنْفِي خَبَثَهَا[٢] ، وَيَنْصَعُ[٣] طِيبُهَا» .

٤٦- بَابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ

• [٧٢٠٦] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، هُوَ : ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ[٤] حُمَيْدٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايِعْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هُوَ صَغِيرٌ» فَمَسَحَ رَأْسَهُ ، وَدَعَا لَهُ ، وَكَانَ يُضَحِّي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ .

٤٧- بَابُ مَنْ بَايَعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ

• [٧٢٠٧] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ

---

(١) **كالكير** : الْمَبْنِيّ للنار الَّتِي يدْخل فِيهَا الْحَدِيد . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣/ ٤٠٤) .

(٢) **خبثها** : الخبث : ما تلقيه النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيبا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خبث) .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني وعليه صح : «وتَنْصَعُ طِيبَهَا» .

ينصع : يظهر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نصع)

* [٧٢٠٥] [التحفة : خ م ت س ٣٠٧١]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «بِنْتُ» .

* [٧٢٠٦] [التحفة : خ ٩٦٦٩]

وَعْكٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيُّ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقِلْنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقِلْنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَىٰ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقِلْنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَىٰ ، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ ، تَنْفِي خَبَثَهَا ، وَيَنْصَعُ[1] طِيبُهَا» .

٤٨- بَابُ مَنْ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا

• [٧٢٠٨] حدثنا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَىٰ فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ[2] ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَىٰ لَهُ ، وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ ، وَرَجُلٌ يُبَايِعُ[3] رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ[4] بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ ، فَأَخَذَهَا ، وَلَمْ يُعْطَ[5] بِهَا» .

---

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وَتَنْصَعُ طيبَهَا» .

* [٧٢٠٧] [التحفة : خ م ت س ٣٠٧١]

(٢) للأصيلي : «لِلدُّنْيَا» . ولأبي ذر وعليه صح : «لِدُنْيَا» .

(٣) لأبي ذر عن الكشميهني : «بَايَعَ» .

(٤) «أُعْطِيَ» : في نسختي الحافظين أبي ذر وأبي محمد الأصيلي من أول الأحاديث التي تكررت في حلف المشتري «لقد أُعْطِيَ» : بضم الهمزة وكسر الطاء وضم ياء مضارعه كذلك ، وجدته مضبوطًا حيث تكرر . كتبه علي بن محمد . اهـ . كذا بخط اليونيني . وقوله : وضم ياء مضارعه لعِلة وفتح الطاء في مضارعه ، فإن الياء في كلتا روايتي البناء للفاعل والمفعول مضمومة بخلاف الطاء فإنها تختلف حركتها باختلاف البناءين . اهـ . مُلخصًا من هامش نسخة عبد الله بن سالم .

(٥) رقم عليه لأبي ذر .

* [٧٢٠٨] [التحفة : خ ١٢٤٩٣]

٤٩- بَابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ

رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [٧٢٠٩] حدثنا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ : قَالَ لَنَا[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ[٢] : «تُبَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ[٣] تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا[٤] فِي[٥] مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ، إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَىٰ ذَلِكَ .

• [٧٢١٠] حدثنا مَحْمُودٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ

---

(١) عليه صح وليس عند أبي ذر .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «في المَجْلِسِ» .

(٣) **ببهتان** : البُهْتَانُ : الباطل الذي يُتَحَيَّرُ منه ، وهو من البُهْت ، وهو الكذب والافتراء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بهت) .

(٤) على آخره صح .

(٥) عليه صح .

* [٧٢٠٩] [التحفة : خ م ت س ٥٠٩٤]

الْآيَةِ : ﴿لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾[١] ، قَالَتْ : وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا .

• [٧٢١١] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَرَأَ عَلَيَّ[٢] : ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾[١] ، وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ ، فَقَبَضَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا يَدَهَا ، فَقَالَتْ : فُلَانَةُ أَسْعَدَتْنِي[٣] ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَذَهَبَتْ ، ثُمَّ رَجَعَتْ ، فَمَا وَفَتِ امْرَأَةٌ إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةُ مُعَاذٍ - أَوِ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ ، وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ .

٥٠- بَابُ مَنْ نَكَثَ بَيْعَةً[٤]

وَقَوْلِهِ[٥] تَعَالَىٰ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ[٦] يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ (عَلَيْهُ) اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[٧] .

---

(١) [الممتحنة : ١٢] .

* [٧٢١٠] [التحفة : خ ت س ١٦٦٤٠]

(٢) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : «علَيْنا» .

(٣) **أسعدتني : الإسعاد :** هو أن تقوم المرأة في المناحات فتقوم معها أخرىٰ من جاراتها فتساعدها على النياحة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سعد) .

* [٧٢١١] [التحفة : خ ١٨١٢٠]

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «بَيْعَتَهُ» .

(٥) «وقَوْلِهِ تعالىٰ» : في الفتح ما نصه : «قوله : وقال الله تعالىٰ» في رواية غير أبي ذر : «وقوله تعالىٰ» . اهـ .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «الآيَةَ» .

(٧) [الفتح : ١٠] .

• [٧٢١٢] حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: بَايِعْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ جَاءَ الْغَدَ[١] مَحْمُومًا، فَقَالَ: أَقِلْنِي، فَأَبَى، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طِيبُهَا[٢]».

٥١- بَابُ الِاسْتِخْلَافِ

• [٧٢١٣] حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَارَأْسَاهْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكِ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ وَأَدْعُو لَكِ[٣]» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاثُكْلِيَاهْ[٤]! وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلِلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرِّسًا[٥] بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهْ! لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ: أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ، فَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَأْبَى اللَّهُ، وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ - أَوْ: يَدْفَعُ اللَّهُ، وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ».

---

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «مِنَ الغَدِ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «وتَنْصَعُ طِيبَهَا».

* [٧٢١٢] [التحفة: خ س ٣٠٢٥]

(٣) عليه صح.

(٤) عليه صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «واثُكْلاهْ».

واثكلياه: الثكل: الفَقْد. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ١٢٩).

(٥) ضبطه على حاشية البقاعي: «مُعْرِسًا» ونسبه لنسخة.

معرسًا: دخل بامرأته، وكناية عن الجماع. (انظر: مشارق الأنوار) (٢/ ٧٦).

* [٧٢١٣] [التحفة: خ ١٧٥٦١]

• [٧٢١٤] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفْ، فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرُكْ، فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ: رَاغِبٌ رَاهِبٌ[(١)]، وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا[(٢)] لَا لِي وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحَمَّلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا[(٣)].

• [٧٢١٥] حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَذَلِكَ الْغَدَ[(٤)]، مِنْ يَوْمٍ[(٥)] تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَشَهَّدَ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ يَدْبُرَنَا[(٦)] - يُرِيدُ بِذَلِكَ: أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ - فَإِنْ[(٧)] يَكُ[(٧)] مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قَدْ[(٨)] جَعَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ هَدَىٰ[(٩)] اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ

---

(١) «رَاغِبٌ رَاهِبٌ»: قال القسطلاني: «رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ» بإثباتِ الواو، وسقطت من اليونينية. اهـ.

(٢) **كفافا**: لَا عَلَيّ وَلَا لي. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ٣٤٦).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «وَلَا مَيِّتًا».

* [٧٢١٤] [التحفة: خ م ١٠٥٤٣]

(٤) «الغَدَ»: كذا هو مضبوط بالنصب والرفع في نسخة عبدالله بن سالم وغيرها، واقتصر القسطلاني على النصب.

(٥) «مِنْ يَوْمٍ»: كذا في اليونينية «يومِ» مجرور منوَّن، وكذا ضبطه القسطلاني. اهـ.

(٦) عليه صح.

يدبرنا: يخلفنا بعد موتنا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: دبر).

(٧) عليه صح.

(٨) ليس عند أبي ذر وابن عساكر.

(٩) «تَهْتَدُونَ به هَدَىٰ اللَّهُ»: قال القسطلاني: كذا في غيرما فرعٍ من فروع اليونينية. وفي بعض الأصول وعليه شرح العيني كابن حجر: «تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَىٰ اللَّهُ محمدًا ﷺ». اهـ.

صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَانِيَ اثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ(١) أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ ، فَقُومُوا فَبَايِعُوهُ ، وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمِنْبَرِ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ : اصْعَدِ الْمِنْبَرَ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّىٰ صَعِدَ(٢) الْمِنْبَرَ ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً .

• [٧٢١٦] حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، قَالَتْ(٣) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْتَ - قَالَ : **«إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ»** .

• [٧٢١٧] حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ لِوَفْدِ بُزَاخَةَ(٤) : تَتْبَعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّىٰ يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ(٥) .

---

(١) «فإنَّهُ» : قال القسطلاني : بالفاء في اليونينية . وفي غيرها : «وإنَّهُ» . اهـ .

(٢) للكشميهني : «حَتَّىٰ أَصْعَدَهُ» .

* [٧٢١٥] [التحفة : خ ١٠٤١٢]

(٣) لأبي ذر وأبي الوقت : «فَقَالَتْ» .

* [٧٢١٦] [التحفة : خ م ت ٣١٩٢]

(٤) **بزاخة** : موضع بالبحرين ، قيل : ماء لطيئ ، وقيل : لبني أسد . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ١١٦) .

(٥) على حاشية البقاعي : «فيه» ونسبه لنسخة .

* [٧٢١٧] [التحفة : خ ٦٥٩٨]

٥٢- بَابٌ[١]

• [٧٢١٨-٧٢١٩] حدثنى[٢] مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا**» فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا ، فَقَالَ أَبِي : إِنَّهُ قَالَ : «**كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ**» .

٥٣- بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرِّيَبِ[٣] مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ .

• [٧٢٢٠] حدثنا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ[٤] ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ[٥] أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا[٦] سَمِينًا ، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ[٧]**» .

---

(١) كذا ثبت لأبي ذر عن المستملي .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .
* [٧٢١٨-٧٢١٩] [التحفة : خ م ٢٢٠٥]
(٣) عليه صح .
(٤) لأبي الوقت : «فَيُحْتَطَبَ» .
(٥) لأبي ذر : «أحدُهم» وعليه صح .
(٦) عرقا : العرق : العظم إذا أُخذ عنه معظم اللحم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عرق) .
(٧) لأبي ذر عن المستملي : «قال محمدُ بنُ يُوسفَ : قال يونُسُ : قال محمدُ بنُ سُلَيمَانَ : قال أبُو عَبْدِ اللَّهِ : مِرْماةٌ ما بَيْنَ ظِلْفِ الشَّاةِ من اللَّحْمِ مثلُ مِنْسَاةٍ ومِيضَاةِ الميمُ مَخْفُوضَةٌ» . ثم رقم بعدَه لأبي ذر عن المستملي .
* [٧٢٢٠] [التحفة : خ س ١٣٨٣٢]

٥٤- بَابٌ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمُجْرِمِينَ[١] ، وَأَهْلَ الْمَعْصِيَةِ مِنَ الْكَلَامِ مَعَهُ ، وَالزِّيَارَةِ وَنَحْوِهِ

• [٧٢٢١] حدثنى[٢] يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ[٣] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَذَكَرَ حَدِيثَهُ ، وَنَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا ، فَلَبِثْنَا عَلَىٰ ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا .

* * *

---

(١) على حاشية البقاعي : «المحبوس» ونسبه لنسخة وعليه صح .
(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .
(٣) لأبي ذر وعليه صح : «عنْ عبدِ اللَّهِ» .
* [٧٢٢١] [التحفة : خ م د س ١١١٣١]

٩١- كتاب الأحكام ١٧١
١- قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ ١٧١
٢- باب الأمراء من قريش ١٧٢
٣- باب أجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ١٧٣
٤- باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ١٧٣
٥- باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله ١٧٥
٦- باب من سأل الإمارة وكل إليها ١٧٥
٧- باب ما يكره من الحرص على الإمارة ١٧٦
٨- باب من استرعي رعية فلم ينصح ١٧٦
٩- باب من شاق شق الله عليه ١٧٧
١٠- باب القضاء والفتيا في الطريق ١٧٨
١١- باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب ١٧٩
١٢- باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه ١٧٩
١٣- باب هل يقضي الحاكم، أو يفتي وهو غضبان؟ ١٨٠
١٤- باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس، إذا لم يخف الظنون والتهمة ١٨٢

١٥- باب الشهادة على الخط المختوم ١٨٣
١٦- باب متىٰ يستوجب الرجل القضاء؟ ١٨٥
١٧- باب رزق الحكام والعاملين عليها ١٨٦
١٨- باب من قضىٰ ولاعن في المسجد ١٨٨
١٩- باب من حكم في المسجد، حتىٰ إذا أتىٰ علىٰ حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام ١٨٩
٢٠- باب موعظة الإمام للخصوم ١٨٩
٢١- باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم ١٩٠
٢٢- باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلىٰ موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا ... ١٩٣
٢٣- باب إجابة الحاكم الدعوة ١٩٤
٢٤- باب هدايا العمال ١٩٤
٢٥- باب استقضاء الموالي واستعمالهم ١٩٦
٢٦- باب العرفاء للناس ١٩٦
٢٧- باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك ١٩٧
٢٨- باب القضاء على الغائب ١٩٧
٢٩- باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه، فإن قضاء الحاكم لا يحل حراما، ولا يحرم حلالا ١٩٨
٣٠- باب الحكم في البئر ونحوها ١٩٩
٣١- باب القضاء في كثير المال وقليله ٢٠٠
٣٢- باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ٢٠٠
٣٣- باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثا ٢٠١

٣٤- باب الألد الخصم ٢٠٢
٣٥- باب إذا قضى الحاكم بجور ، أو خلاف أهل العلم فهو رد ٢٠٢
٣٦- باب الإمام يأتي قوما فيصلح بينهم ٢٠٣
٣٧- باب يستحب للكاتب أن يكون أمينا عاقلا ٢٠٤
٣٨- باب كتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضي إلى أمنائه ٢٠٦
٣٩- باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلا وحده للنظر في الأمور ٢٠٧
٤٠- باب ترجمة الحكام ، وهل يجوز ترجمان واحد؟ ٢٠٨
٤١- باب محاسبة الإمام عماله ٢٠٩
٤٢- باب بطانة الإمام وأهل مشورته ٢١٠
٤٣- باب كيف يبايع الإمام الناس؟ ٢١١
٤٤- باب من بايع مرتين ٢١٥
٤٥- باب بيعة الأعراب ٢١٥
٤٦- باب بيعة الصغير ٢١٦
٤٧- باب من بايع ثم استقال البيعة ٢١٦
٤٨- باب من بايع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا ٢١٧
٤٩- باب بيعة النساء ٢١٨
٥٠- باب من نكث بيعة ٢١٩
٥١- باب الاستخلاف ٢٢٠
٥٢- باب ٢٢٣
٥٣- باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة ٢٢٣
٥٤- باب هل للإمام أن يمنع المجرمين ، وأهل المعصية من الكلام معه ، والزيارة ونحوه ٢٢٤